

لم يقضي تعدد الاسم كان في حكم الجملة الواحدة وما نحن فيه
 من تعدد القليل فان ذات القريبين تسمى بالجملة لذات القرابة
 الواحدة فاذا كانت جملة ذات قرابات ثلث معجزة ذات
 قرابة واحدة يقسم السدس بينهما ايضا فاعتد ابي يوسف
 و اريبا عند محمد **قال** الامام السهسي لارواية عن
 ابي حنيفة في صورة تعدد قرابة احدي الجدتين وذكر في
 قرأين الحسن بن عبد الرحمن بن عبد الرزاق الشاشي من
 اصحاب الشافعي ان قول ابي حنيفة وما لك والشافعي لقول
 ابي يوسف **باب العصيات** عصية الرجل في اللغة
 قرابته لايه وكأما جمع عاصب وان لم يسمع من عصية القوم
 يفلان اذ الحاطوا به حوله قال اب طرف والابن طرف والعمر
 جانب والاح جانب ثم يسمي بما الواحد والجمع والمذكر والمؤنث
 وقالوا في مصدرها العصوية والمذكر يعصب الانثى اي يجعلها
 عصية **العصية النسبية** فتجمعها انما اقوي من السببية كما مر
 ثلثة عصية بنفسه وعصية بغيره وعصية مع غيره
 اما العصية بنفسه فكل ذكر اعتبر الذكورة لان الانثى لا تكون
 عصية بنفسها بل بغيرها او مع غيرها لا يدخل في نسبه الى
 الميت انثى فان من دخلت الانثى في نسبه اليه لم يكن عصية
 كالاولاد الا فانما من ذوات القروض وكاب الام وابن البنت

فانما

فانما من ذوي الارحام فان قلت الاب وام عصية بنفسه

مع ان الام داخله في نسبه اليه قلت قرابة الاب اصل في استحقاق

العصوية فانما اذا انفردت كلفت في اثبات العصوية بخلاف قرابة

الام فانما لا تصل بانفرادها علة لا تاينا في خلقة في استحقاق

العصوية لكن جعلناها معتلة وصف زايد فرجنا بما لا يخلاف

واقرب على الاب وامه اي العصيات بانفسهم اربعة اصناف

الاول من الميت **والثاني** اصله **والثالث** من ابيه **والرابع**

من زوجته فيقدم في هذه الاصناف المندرجين فيها الاقرب فالاقرب

اي يرحمون يقرب الدرجة اعني اولاهم بالميراث الذي يستحق

بالعصوية من الميت اي البنون ثم بنوه وان سفلوا ثم اصله

اي الاب ثم الجد اب الاب وان علا وانما قدم البنون على الاب

لانهم فرغ الميت والاب اصله وانما الفرع باصله اظهر من

انزال الاصل بفرعه الا يرى ان الفرع يتبع اصله ويصير مذكورا

بذكره دون العكس فان البناء والاشجار يدخلان في بيع الارض

ولا تدخل في بيعها ويظهر انما الفرع يدل على الفرع اقرب الى الميت

في الدرجة كما وان لم يكن ذلك حقيقة لان الاتصال من الجانبين

يغير واسطة وقد سمو البنين وان سفلوا على الاب لان سبب

استحقاقه من ابيه ايضا البتة المقدمة على الابوة وتكون الاب اقرب

درجة من الجد ظاهر كظهوره فيما بين الابن وابن الابن وتبين